

٧٨١
قرار رقم () لسنة ٢٠٢٢
بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٩
بشأن إعادة قيد بعض وسطاء تأمين

رئيس الهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .
بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر
ولانحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وفي ضوء قرار مجلس إدارة الهيئة للرقابة المالية رقم (٤٠) بتاريخ ٢٠١٣/٧/١٨ بالموافقة على
ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة .
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة
لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

" قرار "

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتى أسمائهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسطاء تأمين
حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية وتعديلاتها وبنفس ارقام
قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار .

م	اسم الوسيط	الرقم	الصفة	الرقم القومى
١.	مصطفى احمد عبد السلام محمد	٣٨٣٩٩	وسيط تأمين حر	٢٩١٠٢٢٨٢٦٠١٥٥٥
٢.	اسلام مجدى قطب محمد	٣٧٥١٤	وسيط تأمين حر	٢٨٨٠٩٠٤٠١٠١٠٠٣
٣.	محمد مصطفى توفيق محمد	٣٥١٩٢	وسيط تأمين حر	٢٩٣٠٣١٨٢٣٠٠٦٥١
٤.	فوزى روفانيل توفيق عوض	١٦١٩٦	وسيط تأمين حر	٢٧٣٠١٢٩١٨٠٠٧٧٩

مادة ثانية :- على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

